

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

الجلسة العامة ٩٨

الثلاثاء، ١٧ آب/أغسطس ٢٠٢١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بوزكير (تركيا)

نظرا لغياب الرئيس، تولت الرئاسة، نائبة الرئيس، السيدة مدالي

(لبنان).

البند ١٣١ من جدول الأعمال (تابع)

الصحة العالمية والسياسة الخارجية

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

مشروع القرار (A/75/L.120)

البند ١٤٥ من جدول الأعمال (تابع)

مشروع التعديل (A/75/L.124)

جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن
لممثل المملكة المتحدة لعرض مشروع التعديل على مشروع القرار
A/75/L.120 الوارد في الوثيقة A/75/L.124.

السيد روسكو (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): إننا ممتنون
جدا، كما كنا دائما، للميسرين المشاركين، اليابان وغيانا، على كل
ما قاما به من أعمال بشأن نص مشروع القرار A/75/L.120، ونتطلع
إلى الاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة في
عام ٢٠٢٣. ولكننا، إذ نقترح مشروع التعديل A/75/L.124، نعود
اليوم إلى السؤال الأساسي عن كيفية تنظيم الجمعية العامة لمشاركة
المجتمع المدني في اجتماعاتنا الرفيعة المستوى.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): قبل الشروع في البنود
المدرجة في جدول أعمالنا، أود، تمشيا مع الممارسة المتبعة، أن
أسترعي انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/75/661/Add.5،
التي يبلغ فيها الأمين العام رئيس الجمعية العامة بأنه منذ صدور
رسالته الواردة في الوثيقة A/75/661/Add.4، دفعت جمهورية أفريقيا
الوسطى المبلغ اللازم لتخفيض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد
في المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو
الواجب بالمعلومات الواردة في الوثيقة A/75/661/Add.5؟

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم
التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:
Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org)، وسيعاد إصدار
المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



21-22668 (A)



عن طريق فحص وتقييم الطلبات لكفالة جدوى حضور الاجتماع الرفيع المستوى.

والآن، أعتقد أن السؤال الذي ينبغي أن نطرحه هو ما هي "الكيانات ذات الصلة". وما هو "المناسب"؟ والأهم من ذلك، ما هي آلية الفحص والتقييم؟ وما هو معيار الملاءمة؟ ومن يصدر هذه الأحكام نيابة عنا؟ إننا نعلم بحكم تجربتنا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز أننا قادرون تماما على إصدار هذه الأحكام بأنفسنا. وتدرج الفقرة خطوة غير ضرورية في العملية. وتُوجد الارتباك والعمل غير الضروري للأمانة العامة، وتقوض في نهاية المطاف دور الجمعية العامة. لذلك أود أن أذكر الأعضاء بأن الصيغة اللغوية الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق صيغت. وهي الصيغة الموجودة في جميع القرارات الثلاثة الأخيرة التي تم التوصل إليها بتوافق الآراء. والفقرة ١١ من المنطوق هي محاولة أخرى لإضعاف الصيغة اللغوية الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق بغية انتزاع السلطة والقرارات من أيدينا وإعطائها للآخرين. ولذلك أحث الأعضاء على التمسك بالموقف القائم. وندعو الدول الأعضاء إلى تأييد مشروع التعديل حتى نتمكن من الاستماع إلى جميع الأصوات ذات الصلة في كفاحنا من أجل التغطية الصحية الشاملة. ونعتمد على ذلك الدعم. فالرجاء التصويت تأييدا لتعديلنا.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية) نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/75/L.120 ومشروع التعديل الوارد في الوثيقة A/75/L.124. وأود في ذلك الصدد أن أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): هذا البيان الشفوي صادر وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

بموجب أحكام الفقرات ١ و ٢ و ٣ و ١٤ من منطوق مشروع القرار A/75/L.120، تقرر الجمعية العامة في الفقرة ١ من المنطوق أن الاجتماع الرفيع المستوى الممتد يوما واحدا بشأن التغطية الصحية الشاملة، الذي سيدعو إلى عقده رئيس الجمعية العامة، سيعقد في مقر

لقد صوتنا أربع مرات حتى الآن على ما تعتقد الجمعية العامة أنه حل جيد، وذلك الحل يرد في الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار المعروض علينا. وتنص الفقرة بصيغتها الحالية على العملية التالية. وتمكن رئيس الجمعية العامة من تزويدنا، الجمعية العامة، بقائمة بمنظمات المجتمع المدني ذات الصلة. وهو يفعل ذلك بالفعل، بالطبع، بالتشاور مع الأمانة العامة. وإذا أرادت الدول الأعضاء الاعتراض على مشاركة إحدى منظمات المجتمع المدني المدرجة في تلك القائمة، فيمكنها أن تبلغ الجمعية بذلك ويمكننا أن نتخذ قرارا نهائيا بشأن ما إذا كان بإمكان تلك المنظمة المشاركة. وتضع هذه العملية عملية صنع القرار في أيدينا جميعا، وليس في أيدي دولة عضو واحدة أو الأمانة العامة. وهذا يعني أيضا أن بمقدورنا أن نستمع لمنظمات المجتمع المدني التي نريد أن نستمع إليها، ونستبعد المنظمات التي لا نعتقد أنها منظمات مناسبة. إنه نظام جيد. وقد صوتنا مؤيدين له أربع مرات. ويرد في الفقرة ١٠ من المنطوق.

وبدعم من عدة بلدان، نقترح اليوم - وهذا هو مشروع التعديل - حذف الفقرة ١١ من المنطوق. ونفعل ذلك لأن الفقرة ١١ من المنطوق تمثل خروجاً عن النهج المبين في الفقرة ١٠ من المنطوق، وهي تسعى بذلك إلى انتزاع سلطة صنع القرار من الجمعية العامة. ولتوضيح ذلك، نؤكد أن هذه الفقرة، وهي فقرة جديدة تتضمن صيغة جديدة، أدرجت في مشروع القرار بناء على توصية من الدول الثلاثين التي صوتت باستمرار معارضة للفقرة ١٠ من المنطوق. إنها تصوت معارضة له لأنها لا تحب المجتمع المدني، وتريد أن تكون قادرة على السيطرة على إمكانية مشاركة المجتمع المدني في اجتماعاتنا. وهدفها واضح. ونرى - ومرة أخرى، لهذا السبب نود حذف الفقرة ١١ من المنطوق - أن الفقرة ١١ من المنطوق مبهمه وغامضة. وأود أن أقرأها بإيجاز.

"تطلب إلى الأمانة العامة أن تساعد رئيس الجمعية العامة، بدعم من الكيانات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، ولا سيما منظمة الصحة العالمية، في وضع القائمة المشار إليها في الفقرة ١٠ أعلاه،

التوازن بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجغرافي. وستراعي مواضيع حلقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين اتجاه ونتائج العمليات والمبادرات الصحية الأخرى السابقة، بالإضافة إلى جلسة تحاور أصحاب المصلحة المتعددين، بغية كفالة التوصل إلى أنجع النتائج وأكثرها فعالية والمنجزات المستهدفة المحتملة، ولتبادل الخبرات والدروس المستفادة لمعالجة أي ثغرات في التنفيذ متبقية. ويجوز لرئيس الجمعية العامة أن يدعو البرلمانيين والحكومات المحلية ورؤساء أو كبار ممثلي كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي وشركاء التنمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والرابطات الطبية وزعامات الشعوب الأصلية والمنظمات الممثلة للمعوقين والمنظمات الأهلية للتحديث في حلقتي النقاش مع مراعاة التوازن بين الجنسين ومستوى التنمية والتمثيل الجيوسياسي وتمثيل الشباب والمسنين.

وتقرر الجمعية العامة في الفقرة ١٤ من المنطوق بث وقائع الاجتماع الرفيع المستوى وجلسة التحاور بين أصحاب المصلحة المتعددين عبر شبكة الإنترنت، وتشجع رئيس الجمعية العامة والأمين العام والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية على تسليط أقوى الأضواء على الاجتماع الرفيع المستوى، عن طريق جميع منصات وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ذات الصلة.

وفيما يتعلق بالفقرتين ١ و ٢ من منطوق مشروع القرار، من المتوخى حالياً أن يتألف الاجتماع الرفيع المستوى الذي مدته يوم واحد بشأن التغطية الصحية الشاملة الذي سيعقد في نيويورك في عام ٢٠٢٣، من ثلاث جلسات، إذا عقدت الاجتماعات بالحضور الشخصي من دون أن تتضمن مشاركة إلكترونية كبيرة، أو أربع جلسات إذا ما عقدت الجلسات في شكل إلكتروني أو مختلط، مع ترجمة شفوية إلى جميع اللغات الرسمية الست. وسيشكل ذلك إضافة إلى عبء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في عام ٢٠٢٣، حيث ستشأ احتياجات إضافية لخدمات الاجتماعات بمقدار ٢٢ ٠٠٠ دولار. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالفقرتين ١ و ٣ من منطوق

الأمم المتحدة بنيويورك في اليوم الثالث من المناقشة العامة للجمعية في دورتها الثامنة والسبعين، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠، وسيتألف من جزء افتتاحي، وجزء عام يخصص للمناقشة العامة، وحلقتي نقاش لأصحاب المصلحة المتعددين، وجزء ختامي مختصر.

و تقرر الجمعية العامة في الفقرة ٢ من المنطوق أن يتضمن الجزء الافتتاحي، المقرر عقده من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٠/٣٠، بيانات يدلي بها كل من رئيس الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين، والأمين العام، والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية، ورئيس مجموعة البنك الدولي، فضلاً عن شخصية رفيعة المستوى من الدعاة البارزين للتغطية الصحية الشاملة، يختارها رئيس الجمعية العامة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوازن بين الجنسين. وأن يتألف الجزء العام، المقرر عقده من الساعة ١٠/٣٠ إلى الساعة ١٧/٣٠، من بيانات تدلي بها الدول الأعضاء والمراقبون لدى الجمعية العامة؛ وتوضع قائمة بالمتكلمين وفقاً للممارسات المتبعة في الجمعية، وتكون المدة الزمنية المحددة لإلقاء هذه البيانات ثلاث دقائق لفرادى الوفود وخمس دقائق للبيانات المدلى بها باسم مجموعة من الدول. وأن يتضمن الجزء الختامي، المقرر عقده من الساعة ١٧/٣٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ موجزين لحلقتي النقاش لأصحاب المصلحة المتعددين وملاحظات ختامية لرئيس الجمعية العامة.

وفي الفقرة ٣ من المنطوق، تقرر الجمعية العامة كذلك أن تكون الترتيبات التنظيمية لحلقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين على النحو التالي: تعقد حلقتا نقاش لأصحاب المصلحة المتعددين بالتوازي مع الجزء العام، إحداها من الساعة ١١/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ والأخرى من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٧/٠٠. ويشارك في رئاسة كل واحدة من حلقتي نقاش أصحاب المصلحة المتعددين ممثلان، أحدهما من بلد متقدم والآخر من بلد نام، يعينهما رئيس الجمعية العامة من بين رؤساء الدول والحكومات الذين يحضرون الاجتماع الرفيع المستوى، بالتشاور مع الدول الأعضاء، مع مراعاة

السيدة رودريغس - بيركيت (غيانا) (تكلمت بالإنكليزية): أدلي بهذا البيان باسم عن السفير كيمييرو إيشيكان، ممثل اليابان، وباسمي الشخصي.

نود في البداية أن نشكر رئيس الجمعية العامة على تكليفنا بمسؤولية العمل كميسرين مشاركين وإجراء مشاورات حكومية دولية بشأن طرائق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة، المقرر عقده في نيويورك في عام ٢٠٢٣. وسيضطلع الاجتماع الرفيع المستوى باستعراض شامل لتنفيذ الإعلان السياسي لعام ٢٠١٩ بشأن "التغطية الصحية الشاملة: التحرك مع لبناء عالم أكثر صحة"، من أجل تحديد الثغرات والحلول من أجل تسريع التقدم نحو تحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠.

وقد أصبحت الحاجة إلى اتخاذ إجراءات معجلة بشأن التغطية الصحية الشاملة خلال العام ونصف العام الماضيين أوضح بسبب جائحة مرض فيروس كورونا. إن النظم الصحية القوية التي تبني لتوفير التغطية الصحية الشاملة وتسندتها موارد مالية وبشرية كافية، هي أمر أساسي لكفالة بلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية للجميع، بما في ذلك كدفاع حاسم ضد تفشي الأمراض. وكان العالم، حتى قبل انتشار الجائحة، خارج المسار المطلوب لتحقيق هدف التنمية المستدامة ٣-٨ المتعلق بالتغطية الصحية الشاملة، حيث لا يتمكن نصف سكان العالم على الأقل من الحصول على الخدمات الصحية الأساسية التي يحتاجون إليها، ويُدفع نحو ١٠٠ مليون شخص إلى الفقر كل عام بسبب تكاليف الرعاية الصحية الكارثية، وهو وضع زادت الجائحة تفاقمًا. وسيوفر الاجتماع الرفيع المستوى في عام ٢٠٢٣ فرصة لدراسة تأثير الجائحة على النظم الصحية دراسة مستفيضة ومناقشة الإجراءات اللازمة لبناء نظم صحية أقوى وتحقيق التغطية الصحية الشاملة في نهاية المطاف.

إن مشروع القرار A/75/L.120، المعروض لاعتماده اليوم، نص إجرائي يحدد نطاق اجتماع المتابعة وطرائقه وشكله. وهو ينص على شكل مماثل للاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩، حيث يشتمل على

مشروع القرار، من المتوخى أن تتألف حلقتنا نقاش أصحاب المصلحة المتعددين المقرر عقدهما بالتوازي مع الجزء العام من الاجتماع الرفيع المستوى من جلستين (إما بالحضور الشخصي أو في شكل إلكتروني أو مختلط)، مع ترجمة شفوية بجميع اللغات الرسمية الست. وسيشكل ذلك إضافة إلى عبء عمل الاجتماعات بالنسبة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في عام ٢٠٢٣، حيث ستتشأ احتياجات إضافية لخدمات الاجتماعات بمقدار ١١ ٠٠٠ دولار.

وفيما يتعلق بالفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار، فإن وقائع الاجتماع الرفيع المستوى وجلسات تحاور أصحاب المصلحة المتعددين ستطلب موارد لخدمات البث الشبكي، بما في ذلك تلفزيون وفيديو الأمم المتحدة والتغطية الصحفية، بمقدار ١٣ ٧٠٠ دولار. وبناء على ذلك، إذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/75/L.120، فإن الاحتياجات الإضافية من الموارد المقدرة حاليا بمبلغ ٣٣ ٠٠٠ دولار، في إطار الباب ٢، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، و ١٣ ٧٠٠ دولار، في إطار الباب ٢٨، الاتصالات العالمية، سدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٣.

وقد وزع البيان الذي قرأته للتو من خلال الجلسة العامة على البوابة الإلكترونية للوفود وسيكون متاحا في يومية الأمم المتحدة تحت وصلة البيانات الإلكترونية لهذه الجلسة.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): قبل أن ننقل إلى البت في مشروع القرار A/75/L.120 ومشروع التعديل A/75/L.124، ندعو الوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات تعليلا للتصويت أو الموقف بشأن مشروع القرار أو مشروع التعديل أو كليهما إلى القيام بذلك الآن في مداخلة واحدة.

وقبل إعطاء الكلمة للمتكلمين لتعلييل التصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن التعليقات تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تقدمها الوفود من مقاعدها.

مناقشة عامة وحلقات نقاش موازية بين أصحاب مصلحة متعددين. وخلافاً للجدول الزمني في قرار الطرائق لعام ٢٠١٩ (القرار ١٣١/٧٣)، يمتد الإطار الزمني للجزء العام من الساعة ١٠/٣٠ إلى الساعة ١٧/٣٠ من دون استراحة، وذلك في محاولة لتمكين المزيد من الدول الأعضاء من مخاطبة الاجتماع واعترافاً بالتحديات الأخيرة في هذا الصدد. وسيعتمد الاجتماع الرفيع المستوى إعلاناً سياسياً يُتفق عليه مسبقاً بتوافق الآراء. ولضمان الجدوى، يدعو مشروع القرار الأولي إلى وضع اللمسات الأخيرة على الأعمال التحضيرية، بما في ذلك فيما يتعلق بموضوع حلقات النقاش ومضمونها، خلال الدورة السابعة والسبعين في تاريخ أقرب إلى موعد الاجتماع. واعترافاً بالمساهمة الحاسمة الأهمية لأصحاب المصلحة من مختلف القطاعات في تحقيق التغطية الصحية الشاملة، يسعى مشروع القرار إلى الجمع بين الحكومات والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمجموعات المهنية الأخرى من أجل مواءمة خططنا وإجراءاتنا نحو تحقيق الأهداف المشتركة.

وتجدر الإشارة إلى أن الصمت قد كُسر بشأن كلتا الفقرتين وجرت مناقشات مستفيضة مع الوفود المعنية. ويحدونا أمل كبير في أن يُعتمد مشروع القرار هذا، الذي يحدد مسار اجتماع هام جداً بشأن التغطية الصحية الشاملة، بتوافق الآراء وأن تؤيد الوفود النص كما عرضه الميسران، دون تعديل. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أتوجه بالشكر إلى جميع الوفود لمشاركتها وإسهامها معنا طوال هذه العملية.

السيد فارغانوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): باسم وفود الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية والجمهورية العربية السورية وجمهورية بيلاروس وجمهورية إيران الإسلامية وجمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية كوبا، نجد لزاماً علينا أن نعرب عن عدم موافقتنا على مشروع التعديل A/75/L.124.

إن الفقرة ١١ من منطوق مشروع القرار A/75/L.120، بشأن نطاق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة وطرائقه وشكله وتنظيمه، لا تُضيف أي حقائق جديدة إلى العملية التحضيرية للحدث. ولا تسجل الفقرة سوى الممارسة الراسخة منذ عقود، وهي النظر في طلبات الشركاء غير الحكوميين الذين لا يتمتعون بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لحضور الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة. والغرض منها هو توفير الشفافية في وضع القائمة الأولية للهيئات غير الحكومية، الأمر الذي سيكفل وصف العملية المذكورة أعلاه بوضوح وبصورة كاملة بدلاً من وصفها بشكل انتقائي.

وينبغي التأكيد على أن الفقرة ١١ من المنطوق لا يمكن أن تؤدي إلى فرض أي قيود على مشاركة المنظمات غير الحكومية

وفي الواقع، كانت فقرات مشروع القرار المتعلقة بمشاركة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية هي الموضوع الأكثر خضوعاً لمناقشات نشطة خلال المشاورات. واستمعنا باهتمام إلى آراء جميع الوفود، بوصفنا ميسرين، ونرى أن الجمع بين الفقرتين ١٠ و ١١ من المنطوق يمثل أفضل توازن بين المواقف المختلفة. فالفقرة ١٠ من المنطوق هي أحدث صياغة لغوية استُخدمت في القرارات المتعلقة بطرائق مشاركة منظمات المجتمع المدني، حيث تتخذ الجمعية العامة القرار النهائي بشأن المشاركة من قائمة يعدها رئيس الجمعية العامة لممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص. وأضيفت فقرة جديدة، هي الفقرة ١١ من المنطوق، والتي تصف من الناحية الوقائية كيفية إعداد القائمة الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق. وعلى وجه التحديد، سيعدّ رئيس الجمعية العامة القائمة بدعم من الأمانة العامة وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، ولا سيما منظمة الصحة العالمية، بعد إجراء

أهمية مشاركة المجتمع المدني في الاجتماع الرفيع المستوى والتي تمثل أولوية عليا للاتحاد الأوروبي والسبب في أننا اشتركنا مع آخرين، في مبادرة أقاليمية واسعة النطاق، في تقديم مشروع التعديل A/75/L.124 الذي يطلب حذف الفقرة ١١ من المنطوق. وفي رأينا، أن الصيغة الواردة في الفقرة ١١ من المنطوق لم يُتفق عليها من قبل، وبصراحة لم يتم التفاوض بشأنها على النحو الواجب. وعلى الرغم من أن الاتحاد الأوروبي أعرب عن قلقه الشديد بشأن تلك الفقرة وطلب إجراء مزيد من المشاورات عند كسر إجراء الصمت، لم يحدث أي تواصل هادف آخر. وتنشئ الفقرة ١١ من المنطوق دوراً جديداً للأمانة العامة في فحص مقدمي الطلبات من منظمات المجتمع المدني بما لا يتفق مع الممارسة السابقة.

وعلاوة على ذلك، يعتقد الاتحاد الأوروبي أن الصياغة اللغوية غامضة للغاية وتطرح العديد من الأسئلة التي لا توجد إجابة عليها. فهي لا تحدد الأساس والمعايير للتقييم ولا ما ستكون عليه نتائج عملية الفرز والتقييم هذه. وهذا أمر غير مقبول عند تناول مسألة هامة كهذه وربما يحد من نطاق عملية صنع القرار في الجمعية العامة بشأن هذه المسألة. ويرى الاتحاد الأوروبي أن هذه الفقرة بالذات تحاول الانتقاص من الصياغة البالغة الأهمية المتعلقة بمشاركة المجتمع المدني في الفقرة ١٠ من المنطوق وإضعافها.

وتنص الفقرة ١٠ من المنطوق بوضوح على أن مكتب رئيس الجمعية العامة يقدم قائمة بمنظمات المجتمع المدني. ثم تتاح للدول الأعضاء فرصة النظر في القائمة، وبعد ذلك تناقش الجمعية العامة المسألة وتبت بشأنها. إنها عملية حكومية دولية مثالية مصحوبة بصنع قرار حكومي دولي. ونلاحظ أن الفقرة ١٠ من المنطوق قد أثبتت بالفعل فعاليتها. فلم تعتمد في مختلف القرارات السابقة فحسب، بل تم اختبارها أيضاً في الممارسة العملية، وأظهرت فعاليتها بوضوح. ويمكننا أن نرى مثالا على ذلك في سياق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي عقد في حزيران/يونيه (انظر A/75/PV.74)، الذي مكن من إجراء عملية تتسم بالانفتاح

المتخصصة في الاجتماع الرفيع المستوى، لأنها لا تطبق أي إجراءات إضافية أو معايير اختيار. فاستعراض الطلبات الواردة في القائمة الأولية للمنظمات غير الحكومية في يد الأمانة العامة ومكتب رئيس الجمعية العامة، ومن المتوقع أن يكفلا توافقها مع مبادئ الأمم المتحدة. وترد صيغ مماثلة لتنظيم مؤتمرات الأمم المتحدة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ الذي يشكل الأساس لعلاقة منظمنا بالمنظمات غير الحكومية. وأود أن أشير إلى أن الفقرة ١١ من المنطوق هي بالفعل حل وسط. وللأسف، وبسبب الضغوط التي تعرض لها عدد من الوفود أثناء المفاوضات، حُذفت الصياغة المتعلقة باحترام أهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. غير أنه وحتى بعد ذلك التغيير، لا تزال الفقرة تسهم في شفافية العملية. ونشكر الميسرين المشاركين، سفير غيانا واليابان، على جهودهما الرامية إلى إيجاد حلول مقبولة لكل الأطراف بروح من الحياد والنزاهة ومراعاة مصالح الجميع. ونأسف لأن مقدمي مشروع التعديل قد اتخذوا، على الرغم من الموقف البناء الذي أبدته وفود عديدة، خياراً لا يشجع إيجاد حلول متوازنة ومقبولة بصورة متبادلة. ونرى أن هذه فرصة ضائعة لتسوية التناقضات المحيطة بالمسألة في الجمعية العامة.

ونطلب إليكم أن تطرحوا مشروع التعديل للتصويت، سيدتي الرئيسة، وندعو الدول الأعضاء إلى التصويت معارضين له.

السيدة يوريتشكو (سلوفينيا) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الـ ٢٧ الأعضاء فيه. ويؤيد هذا البيان البلدان المرشحان للعضوية مقدونيا الشمالية وألبانيا؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشح المحتمل، البوسنة والهرسك؛ فضلاً عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

ونود أن نشكر رئيس الجمعية العامة والميسرين المشاركين، اليابان وغيانا، على جهودهم.

إن الاتفاق على طرائق الاجتماع الرفيع المستوى اليوم معلم مهم بالنسبة للاجتماع الرفيع المستوى بشأن التغطية الصحية الشاملة، ولذلك فإننا نرحب بمشروع القرار A/75/L.120. وأود أن أُنقل إلى

التي هددت وأعاقت، في جملة أمور، قدرة النظم الصحية على توفير خدمات صحية أساسية أخرى في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم، أن هذه المناقشة تزداد أهمية. ولضمان أن نكون على علم بذلك، فإننا بحاجة إلى الاستماع لتجارب جميع المعنيين. ولا يسعنا أن ندع التجارب الهامة تمر دون أن يسمع بها أحد. ولا يسعنا أن نهدر دعم أي من الجهات المعنية عندما يتعلق الأمر بالتغطية الصحية الشاملة. وقد أظهرت جائحة كوفيد-١٩ أنه عندما يتعلق الأمر بالصحة، فإنها بالفعل مسألة تخص الجميع. وبشكل حذف الفقرة ١١ من المنطوق عودة إلى الطرائق المتفق عليها مؤخرا للاجتماعات الرفيعة المستوى والطرائق الراسخة في السنوات السابقة في الأمم المتحدة.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت.

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع التعديل، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشروع التعديل A/75/L.124: إسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، لاتفيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): قبل أن نشرع في البت في مشروع القرار A/75/L.120، ووفقا للمادة ٩٠ من النظام الداخلي، ستبت الجمعية أولا في مشروع التعديل A/75/L.124. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا

والشفافية أسفرت عن اتخاذ قرار نهائي بشأن قائمة منظمات المجتمع المدني للجمعية العامة.

غير أن الفقرة ١١ من المنطوق تعيد إرساء ستار السرية على العملية من خلال لغتها الغامضة وآثارها غير الواضحة فيما يتعلق بالقائمة المقدمة إلى الجمعية. وما فتئ الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، إلى جانب وفود أخرى كثيرة، يواصلون إثارة شواغل قوية إزاء حالات رفض منظمات المجتمع المدني التي تمارس بطريقة تعسفية. ولا يمكننا أن نقبل عمليات الفرز المسبق غير الواضحة التي يمكن إدخالها من خلال الفقرة ١١ من المنطوق والتي قد تقوض شفافية عملية صنع القرار الحكومي الدولي وفقا للفقرة ١٠ من المنطوق.

وتشكل التغطية الصحية الشاملة مسألة تثير قلق الجميع. وليس من الضروري فقط تحقيق الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة، بل والقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والعديد من الأهداف الأخرى في إطار خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وعلاوة على ذلك، فإن التغطية الصحية الشاملة أمر حاسم لضمان حق كل إنسان، دون تمييز من أي نوع، في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. وقد أدت الأنشطة التي تضطلع بها منظمات المجتمع المدني دورا حاسما وقدمت مساهمات واسعة النطاق في هذا المجال، كما يتضح من مشاركتها النشطة في الاجتماع الرفيع المستوى لعام ٢٠١٩ بشأن التغطية الصحية الشاملة والمؤتمر الدولي المعني بالخطة الصحية الأفريقية لعام ٢٠٢١. إن منظمات المجتمع المدني مثل أكثر من ٨٥٠ منظمة المدرجة في إطار آلية المشاركة الإقليمية لمنظمات المجتمع المدني من أجل التغطية الصحية الشاملة لعام ٢٠٣٠ تؤثر على عملية صنع القرار من خلال الدعوة، وتوفير بناء القدرات الأساسية في جنوب الكرة الأرضية، وتمثل صوت المهمشين والضعفاء.

وسيناقش الاجتماع الرفيع المستوى كيفية تحقيق التغطية الصحية الشاملة، وضمان حصول جميع الأفراد والمجتمعات المحلية على الخدمات الصحية الأساسية الجيدة التي يحتاجونها دون التعرض لمصاعب مالية. وقد أثبتت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩)،

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الصين لتقديم تعديل شفوي لمشروع القرار A/75/L.120.

السيدة شو دايشو (الصين) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض تعديلاً شفويًا على الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار A/75/L.120 الذي اشتركت في اقتراحه جمهورية بيلاروس، وجمهورية إيران الإسلامية، والاتحاد الروسي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وبلدي، الصين.

واقترحنا هو حذف الجزء الأخير من الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار، الذي ينص على ما يلي

”وأن يُطلع الجمعية على القائمة لكي تتخذ الجمعية قراراً

نهائياً بشأن المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى“.

ولذلك ستنتهي الفقرة بكاملها بعد عبارة ”على أساس عدم الاعتراض“.

ونشكر الممثلين الدائمين لغيانا واليابان على جهودهما باعتبارهما الميسرين المشاركين لمشروع القرار ونتطلع إلى الاجتماع الرفيع المستوى القادم لتجديد التزامنا بتحقيق التغطية الصحية الشاملة وتعزيز رفاه الجميع. ونحن نرحب دائماً بالمساهمة الهامة التي يقدمها المجتمع المدني ونقدرها، بما في ذلك من خلال المنظمات غير الحكومية، في المشاركة البناءة مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، ويسرنا أن نرى أن حوالي ٦ آلاف منظمة غير حكومية تتمتع حالياً بمركز استشاري نشط لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

كما يسعدنا أن الجمعية العامة توصلت منذ عدة سنوات إلى ممارسة ”أساس عدم الاعتراض“ القائمة على توافق الآراء لضمان مشاركة المنظمات غير الحكومية التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع احترام النظام الداخلي للجمعية العامة والطابع الحكومي الدولي لعملها. وقد عملت هذه الممارسة بنجاح لسنوات عديدة. ومع ذلك، فإننا نأسف لأن هذا التوافق في الآراء الذي دام عقوداً قد قوض منذ شباط/فبراير. لقد تم الطعن في النظام

الجديدة، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، تونس، تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، قبرص، قطر، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إريتريا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، بربادوس، بروني دار السلام، بوتسوانا، بوروندي، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، سيراليون، الصين، العراق، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، الفلبين، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، كازاخستان، الكاميرون، كوبا، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، نيكاراغوا، الهند

المتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، الإمارات العربية المتحدة، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، باراغواي، البحرين، البرازيل، بنغلاديش، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بيرو، توغو، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، السودان، سورينام، شيلي، عمان، قيرغيزستان، كابو فيردي، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، مدغشقر، منغوليا، موريشيوس، ناميبيا، نيبال، اليمن

اعتمد مشروع التعديل A/75/L.124 بأغلبية ٦٤ صوتاً ومعارضة

٤٣ عضواً، مع امتناع ٣٣ عضواً عن التصويت.

في هذه اللغة في قرارات الطرائق الأربعة الأخيرة وأنا صوتنا على الصياغة. غير أنه في عمليات التصويت السابقة، صوت أكثر من ٩٠ عضوا في الجمعية العامة تأييدا لهذه الصياغة، وصوت أكثر قليلا من ٣٠ عضوا معارضة لها. وبذلك تتضح أين تكمن أغلبية التأييد في الجمعية العامة. ولذلك فإن الإحياء بأننا شكلنا انقساماً لا داعي له في الجمعية العامة هو بالطبع مجرد هراء. إننا نقترح ببساطة فقرة تحظى بتأييد الأغلبية في الجمعية العامة.

ولكن يساورني قلق أكبر بشأن الهدف من مشروع التعديل المقترح من الوفد الصيني وغيره.

إن ما يحاولون حذفه هو الجزء الأخير من الفقرة ١٠ من المنطوق، وهو الجزء الذي نصه "أن يُطلع الجمعية على القائمة لكي تتخذ الجمعية قراراً نهائياً بشأن المشاركة". وتضمن تلك العبارة الأخيرة إشراف الجمعية العامة واتخاذ القرارات بصورة ديمقراطية فيما يتعلق بمشاركة جماعات المجتمع المدني. والسبب في أن الصين والدول التي تؤيدها تود حذف تلك العبارة هو أنها تريد استخدام حق النقض فيما يتعلق بجماعات المجتمع المدني. هناك أشخاص لا يريدون أن يسمعو منهم، ويريدون أن يتمكنوا من اتخاذ قرار بصورة انفرادية باستبعادهم. لذلك أطلب من الدول الأعضاء أن تصوت معارضة للتعديل الشفوي الذي اقترحته الصين، وتأييدا لإتاحة فرصة الوصول لجماعات المجتمع المدني، ولصالح فقرة أكدنا نحن في الجمعية العامة تأييدنا لها في أربع مناسبات الآن، ولعقد اجتماع يحظى فيها المجتمع المدني بالمشاركة الكاملة على نحو يساعد على إثراء مناقشاتنا بشأن مسائل بالغة الأهمية.

الرئيسة بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): طلب ممثل الولايات المتحدة الكلمة للإدلاء ببيان. هل هذا بيان تعليلا للتصويت؟ إذا كان الأمر كذلك، يرجى الانتظار إلى ما بعد اتخاذ جميع القرارات للإدلاء ببيانك؟ هل هذا تعليل للتصويت بعد التصويت؟

السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): هذا تعليل للتصويت قبل التصويت على مشروع التعديل الشفوي الذي قدم للتو.

الداخلي للأمم المتحدة وأساليب عملها، مما أثار انقساماً لا داعي له وقوض وحدة الدول الأعضاء وتضامنها. ولذلك فقد اقترحت بيلاروس والصين وجمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الروسي والجمهورية العربية السورية وجمهورية فنزويلا البوليفارية تعديلا شفويا يحذف الصياغة المثيرة للجدل وغير التوافقية في الفقرة ١٠ من المنطوق.

وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت تأييدا لتعديلنا الشفوي ولصالح الوحدة والتضامن وتوافق الآراء. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت تأييدا للنظام الداخلي المقرر للجمعية العامة والطابع الحكومي الدولي لعملها. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصويت تأييدا للممارسة الراسخة في مفاوضات الأمم المتحدة وتجنب الانقسام غير الضروري.

الرئيسة بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل المملكة المتحدة لإثارة نقطة نظام.

السيد روسكو (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أعتقد أن التعديل الشفوي لمشروع القرار A/75/L.120 الذي اقترحته الصين بالنيابة عن مجموعة من الدول يكشف عن نواياهم الحقيقية، سواء من خلال الفقرة ١١ من منطوق مشروع القرار، التي رفضت لتوها، أو فيما يتعلق بالمجتمع المدني على نطاق أوسع. ولكن أولا أريد أن أتطرق إلى بعض البيانات الخاطئة التي أدلي بها للتو.

أولا أن الصيغة الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق مثيرة للجدل إلى حد ما وتمثل ابتعادا عن الممارسة السابقة. لكن الأمر ليس كذلك. فالصيغة الواردة في الفقرة ١٠ من المنطوق هي عودة إلى ممارسة الجمعية العامة والممارسة الراسخة للجمعية العامة قبل عام ٢٠١٢، عندما عدلت هذه الصياغة لأول مرة. وعدلت في عام ٢٠١٢ في محاولة لتقييد وصول منظمات المجتمع المدني إلى الأمم المتحدة. وبالتالي، لا يمكن أن تكون الفقرة ١٠ من المنطوق بصيغتها الحالية في مشروع القرار مثيرة للجدل.

وكان الاقتراح الثاني هو أن صيغة الفقرة ١٠ بصيغتها الحالية لا تحظى بتأييد توافقي الآراء. صحيح تماما أن بعض الدول قد طعنت

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): تكلم ممثل المملكة المتحدة بشأن نقطة نظام لطلب إجراء تصويت مسجل على التعديل الشفوي الذي اقترحه وفد الصين.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية) تشرع الجمعية الآن في البت في التعديل الشفوي. وقد طُلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

بيلاروس، بروندي، كمبوديا، الكامرون، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، إثيوبيا، غينيا، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ملاوي، نيكاراغوا، نيجيريا، باكستان، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، سري لانكا، الجمهورية العربية السورية، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام

المعارضون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بربادوس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غيانا، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، مقدونيا الشمالية، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): يبدو أنه لا توجد قاعدة بشأن ذلك. أطلب منك بكل احترام أن تنتظر إلى ما بعد ذلك.

السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): لقد قدم مشروع تعديل شفوي للتو، ولذلك ينبغي أن يكون بوسع جميع الوفود أن تتخذ موقفا بشأن التعديل قبل البت فيه.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): يبدو أن للأمانة العامة رأيا مختلفا. هل يمكن لممثل الأمانة العامة أن يشرح لممثل الولايات المتحدة لماذا لا يمكنه أخذ الكلمة الآن؟

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): لدى الجلسة العامة للجمعية العامة حيزان للإدلاء بتعليقات التصويت، أحدهما قبل التصويت والآخر بعد التصويت. وعندما تكون هناك مقترحات متعددة، بغض النظر عن توقيت تلك المقترحات، يوجد حيز واحد للإدلاء بتعليقات التصويت قبل التصويت على أي من المقترحات وحيز آخر بعد اتخاذ إجراء بشأن جميع المقترحات.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل هذا مقبول لدى ممثل الولايات المتحدة؟ يمكنك الإدلاء ببيانك بعد التصويت.

السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): نعم، في هذه الحالة، تود الولايات المتحدة أن تدلي ببيان تعليلا للتصويت قبل التصويت بدلا من الإدلاء به بعد التصويت.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالنيابة) (تكلمت بالإنكليزية): أعذر ولكن وفقا للنظام الداخلي، لا يمكنك أخذ الكلمة الآن. يجب عليك أن تنتظر إلى ما بعد التصويت.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في التعديل الشفوي لمشروع القرار A/75/L.120 الذي اقترحه الصين.

وأعطي الكلمة لممثل المملكة المتحدة بشأن نقطة نظام.

السيد روسكو (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أطلب من ممثل الأمانة العامة أن يبين الأساس الذي استند إليه في السماح لي بالكلام.

الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة المقرر عقده في عام ٢٠٢٣. وقد عززت جائحة مرض فيروس كورونا الأهمية الحاسمة لوجود هيكل عالمي صلب للتأهب للجوائح يكمل النظم الصحية القائمة القوية، بما في ذلك ضمان أن يتمكن كل بلد من المضي قدما في مساره الخاص نحو توفير التغطية الصحية الشاملة وإيجاد نظم مستدامة لتمويل الرعاية الصحية. ومن أجل تحقيق التغطية الصحية الشاملة، يجب أن نضمن إشراك جميع أصحاب المصلحة، بمن فيهم المجتمع المدني، في الاجتماع الرفيع المستوى، نظرا لدورهم الحاسم على أرض الواقع.

ولا تزال منظمات المجتمع المدني تُعد بمثابة عيون وآذان جماعية على أرض الواقع، حيث أنها تقدم معلومات ووجهات نظر في غاية الأهمية بشأن تحقيق التغطية الصحية الشاملة. وتضيف وجهات نظرها قيمة كبيرة لجهودنا لأنها تعمل على نطاق مختلف البلدان والمناطق والمسائل وتدفع كل واحد منا إلى القيام بعمل أفضل بوصفنا حكومات. إن الأصوات التي تختلف مع الحكومات لا تقل أهمية، إن لم تكن أكثر أهمية، في تسليط الضوء على المشاكل. ومن خلال المشاركة المجدية لمجتمع مدني متنوع ومستقل، يتم تقديم الخدمات للفئات السكانية الرئيسية ودعم حقوق الإنسان الفردية. ودون وجود أصوات المجتمع المدني حول الطاولة، سيكون التقدم في الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة أقل فعالية وغير مكتمل في نهاية المطاف.

ويسرنا أن الفقرة ١٠ من المنطوق لا تزال متضمنة بالكامل في القرار ٣١٥/٧٥. وتُسلم الفقرة ١٠ من المنطوق، التي ترد أيضا في خمسة قرارات حديثة بشأن الطرائق اعتمدت بتوافق الآراء، بأهمية إجراء حوار شامل للجميع عندما نعالج مسائل هامة هنا في الأمم المتحدة. وفي حالة الاعتراض على مشاركة منظمة غير حكومية، من المهم ضمان أن تكون الجمعية العامة هي التي تبت في هذه المشاركة، لا أن يُترك الأمر لدولة عضو واحدة أو مجموعة صغيرة من الدول. وهذا يزيد من الشفافية والمساءلة. وينبغي ألا تُتخذ هذه القرارات خلف أبواب مغلقة

المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، أنغولا، البحرين، بنغلاديش، بوتان، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، بروني دار السلام، كابو فيردى، جمهورية أفريقيا الوسطى، كوت ديفوار، إندونيسيا، العراق، الكويت، مدغشقر، ماليزيا، موريتانيا، نيبال، عمان، الفلبين، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سنغافورة، السودان، سورينام، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

رُفض التعديل الشفوي لمشروع القرار A/75/L.120 بأغلبية ٨٢ أصوات مقابل ٢٣ صوتا، مع امتناع ٢٨ عضوا عن التصويت.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): بما أن التعديل الشفوي الذي اقترحه ممثل الصين لم يعتمد، سنشرع في البت في مشروع القرار A/75/L.120 بصيغته المعدلة سابقا.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.120، بصيغته المعدلة والمعنون "نطاق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة وطرائقه وشكله وتنظيمه". هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.120، بصيغته المعدلة؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.120، بصيغته المعدلة (القرار ٣١٥/٧٥).

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): قبل إعطاء الكلمة لتعليل التصويت أو شرح الموقف بعد التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن بيانات تعليل التصويت تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد ماك (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): شاركت الولايات المتحدة مشاركة بناءة في المفاوضات بشأن هذا القرار المتعلق بالطرائق (القرار ٣١٥/٧٥) ونتطلع إلى الاجتماع

لقد دأبت الصين على دعم المنظمات غير الحكومية في مشاركتها في أنشطة الأمم المتحدة، بطريقة منظمة ووفقاً للقواعد، حتى تتمكن من الإسهام بنشاط في عمل المنظمة. الأمم المتحدة هي منظمة حكومية دولية للدول ذات السيادة. وقد كان أساس عدم الاعتراض ممارسة متبعة للجمعية العامة على مر السنين والتي لا تيسر مشاركة المنظمات غير الحكومية في اجتماعات الأمم المتحدة فحسب، بل تساعد أيضاً على الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة. الادعاء من قبل عدد قليل من البلدان بأن هذه الممارسات ستمنع المنظمات غير الحكومية من المشاركة في أعمال الأمم المتحدة هو سوء تفسير وتشويه متعمد لهذه الممارسات.

إن الصين تدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة المناقشات المكثفة والمتعمقة وبذل قصارى جهدها للسعي إلى التوصل إلى توافق في الآراء ووحدة الصف. والصين على استعداد لمواصلة المشاورات المفتوحة والبناءة مع جميع الأطراف بشأن هذه المسألة لضمان مشاركة المنظمات غير الحكومية مشاركة نشطة في عمل الأمم المتحدة على أساس يحافظ على قواعد وممارسات الجمعية العامة.

السيدة علي (الجمهورية العربية السورية): يشكر وفد بلادي الوفدين الدائمين لغيانا واليابان على جهودهما كميسرين لمشروع القرار ٧٥/٣١٥ المعنون "نطاق الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة وطرائقه وشكله وتنظيمه".

يؤمن وفد بلادي بأن الصحة شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، ونتيجة من نتائجها ومؤشر من مؤشراتها. ولذلك فإن عقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة يأتي ضمن إطار الجهود الهادفة لعدم تخلف أحد عن الركب وبناء عالم أكثر صحة للجميع، فضلاً عن تسريع وتيرة الجهود المبذولة في سبيل تحقيق التغطية الصحية الشاملة بحلول عام ٢٠٣٠، بما يكفل اتباع الناس أنماطاً حياتية صحية وتعزيز الرفاهية لصالح كافة في جميع مراحل الحياة.

لقد انخرط وفد بلادي بإيجابية وشفافية وبحسن نية في عملية المفاوضات على مشروع القرار المعروض أمامنا اليوم. وكنا في كل

أو استناداً إلى اعتراضات دولة أو قلة من الدول الأعضاء. ويجب على الجمعية العامة، أي نحن جميعاً، وليس واحد أو اثنين فقط، مراعاة المعايير التي وضعتها اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية لتحديد أهلية المشاركة في اجتماع ما وأن تقف في وجه تسييس عمل المجتمع المدني. وعندما بدأ العمل بمبدأ عدم الاعتراض في الجمعية العامة في عام ٢٠١٢، كان من المأمول استخدامه على النحو الصحيح. غير أنه أسيء استخدام ذلك المبدأ. ولهذا السبب، شهدنا تغييراً في عمليات اعتماد القرارات الخمسة الماضية المتعلقة بالطرائق.

كما يسرنا حذف الفقرة ١١ من المنطوق من نص اليوم. فقد طُرحت هذه الصياغة في وقت متأخر جداً من عملية التفاوض، من دون شفافية تُذكر، ولم تظهر في أي قرارات سابقة بشأن الطرائق. وتتولى وكالات الأمم المتحدة بالفعل صياغة قائمة منظمات المجتمع المدني التي ستشارك في الاجتماعات الرفيعة المستوى، ولا حاجة إلى هذه الفقرة لتأكيد هذا الدور القائم. وعلاوة على ذلك، كان من المحتمل أن تغير الفقرة الممارسات الجيدة القائمة بشأن اختيار المشاركين من المجتمع المدني في الاجتماعات الرفيعة المستوى للأمم المتحدة. وهناك الكثير مما يتعين علينا القيام به بصورة جماعية لزيادة مشاركة المجتمع المدني على نطاق الأمم المتحدة وسنواصل بذل تلك الجهود فيما يتعلق بالطرائق المستقبلية والاجتماعات المقبلة.

السيدة شو دايتشو (الصين) (تكلمت بالصينية): من المؤسف أن الجمعية العامة قد اعتمدت مرة أخرى قراراً (القرار ٧٥/٣١٥) بشأن طرائق عقد اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة من دون توافق في الآراء، وأنه جرى مرة أخرى تجاهل القواعد والترتيبات المؤسسية القائمة لمشاركة المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة.

وقد تم مرة أخرى تقويض الممارسة المتبعة للجمعية فيما يتعلق بالنظر في مقترحات على أساس عدم الاعتراض، والتي تشكلت على مر السنين، مما يضر بتوافق الآراء ويُضعف وحدة صف الدول الأعضاء. ولهذه الأسباب تتأى الصين بنفسها عن توافق الآراء بشأن الفقرة ١٠ من المنطوق.

بعض الوفود أعربت عن آراء متعارضة تماما بشأن نفس المسائل، فنحن نرى في ذلك نهجا غير متسق وانتقائي. إننا هنا في قاعة الجمعية العامة نتحدث في كثير من الأحيان عن شفافية وفعالية التعاون مع المنظمات غير الحكومية. ولذلك نحن مندهشون من الموقف السلبي لبعض الوفود إزاء أهمية مسؤولية المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بمتطلبات مشاركتها في الاجتماع الرفيع المستوى.

استرشادا بمصالح الدول الأعضاء في تعاونها مع المنظمات غير الحكومية، تؤيد بيلاروس تماما الإجراءات المقترحة في الفقرة ١١ من منطوق مشروع القرار. والنهج الوارد في الفقرة ١١ من المنطوق لا يصف إلا ما يحدث عمليا، ولذلك انضمنا إلى البلدان التي طلبت طرح مشروع التعديل A/75/L.124 للتصويت والتي صوتت ضده.

لقد أيدنا بقوة التعديل الشفوي على الفقرة ١٠ الذي حذف الصياغة الحالية، التي تطرح للتصويت عليها باستمرار وتتعلق بالقرار النهائي للجمعية العامة بشأن المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى. ولذلك نشعر بالقلق إزاء المحاولات المستمرة لتعزيز أحكام غير توافقية تتعارض مع الممارسة المتبعة حين يتعلق الأمر بمشاركة منظمات غير حكومية، والتي أصبحت منهجية ولا تتفق مع مبدأ تعددية الأطراف. إننا نؤيد تأييدا كاملا الإبقاء على الممارسات القائمة فيما يتعلق بمشاركة المنظمات غير الحكومية التي ليس لديها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وحق الدول في تحديد المنظمات غير الحكومية التي تشارك في عمليات حكومية دولية. ولذلك فإننا نواصل القول باستمرار إننا ننأى بأنفسنا عن الفقرة ١٠ من المنطوق بصيغتها الحالية.

السيدة إيلينا (ناميبيا) (تكلمت بالإنكليزية): يود وفد بلدي أن يشرح بإيجاز تصويته بشأن مشروع التعديل A/75/L.124، الذي قدمته المملكة المتحدة في وقت سابق. لقد امتنع وفد بلدي عن التصويت، ولكن ليس لأننا لا نرى أن مشاركة المجتمع المدني ضرورية وبالغة الأهمية. فقد أيدت الحكومة الناميبية باستمرار مشاركة المجتمع المدني في أعمال الجمعية العامة والأمم المتحدة ككل. وكانت مشاركة

خطوة نشدد على ضرورة أن يتم اعتماده بتوافق الآراء، حرصا منا على صون قواعد الإجراءات النازمة لعمل الجمعية العامة، وخاصة فيما يتعلق بمشاركة المنظمات غير الحكومية في اجتماعاتها. غير أنه تم للأسف، ومن جديد، إدخال لغات جدلية تم التصويت عليها فيما يتعلق بقاعدة عدم الاعتراض، تلك القاعدة التي أثبتت وأظهرت نجاعتها خلال السنوات العشر الماضية. للأسف، لم تلق مشاغل بلادي وعدد معتبر من الوفود آذانا صاغية. نكرر مجددا بأنه لا نرغب بأن يفهم مشغلنا هذا بأنه اعتراض على مشاركة المنظمات غير الحكومية في اجتماعات الجمعية العامة، كما أشار الزميلان الموقران من المملكة المتحدة والولايات المتحدة. لكننا نرى بأنه يجب أن يحكم مشاركة المنظمات غير الحكومية التي لا تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي قواعد الإجراءات النافذة في الأمم المتحدة، نظرا للطبيعة الحكومية الدولية لهذه المنظمة. إن رأي دولة واحدة أو اثنتين فحسب هو كاف ويجب أخذه في الاعتبار عند اتخاذ أي قرار في منظمتنا هذه.

غني عن القول بأن الممارسة طويلة الأمد لمفاوضات الأمم المتحدة هي أنه عندما يتعذر تحقيق توافق في الآراء بين الدول الأعضاء فإن أفضل مخرج هو العودة إلى اللغة المتفق عليها مسبقا، وهو الأمر الذي تم تحديده خلال عملية المفاوضات واليوم، وبالتالي تفويض التضامن الذي يجب أن يحكم عملنا. ولذلك فإن وفد بلادي ينأى بنفسه عن توافق الآراء فيما يخص الفقرة العاملة ١٠ بصيغتها الحالية، وخاصة فيما يتعلق بقاعدة عدم الاعتراض. كما يطلب وفد بلادي اعتبار هذا البيان كجزء من المحضر الرسمي لهذه الجلسة.

السيدة موزغوفايا (بيلاروس) (تكلمت بالروسية): لقد أيدت بيلاروس اتخاذ القرار ٣١٥/٧٥. إننا نعتبر عقد الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالتغطية الصحية الشاملة عنصرا هاما في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

وننوه بالجهود التي بذلها الميسران المشاركان في العملية للتوصل إلى وثيقة توافقية وأخذ مواقف الجميع في الاعتبار. ونشعر بالقلق لأن

السيدة بوينروسترو ماسيو (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية):
يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/75/L.123 المعنون "أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة"، لكي تنظر فيه الجمعية العامة. ويتناول مشروع القرار هذا، الذي تشرف المكسيك بتقديمه للمرة الثالثة، مجموعة من الاحتياجات الملحة في السياق الرقمي. فلا تتوافر لـ ٥٧ في المائة من سكان العالم حتى الآن إمكانية الدخول إلى شبكة الإنترنت. وذلك يعني - في مواجهة فترة الانعزال الناجمة عن جائحة فيروس كورونا (COVID-19) - أن أكثر من نصف العالم قد عزل وترك خلف الركب. وتمكن البعض من تكييف الطريقة التي يقومون بها بأعمالهم ودراساتهم وحياتهم، غير أن الغالبية واجهت استبعادا رقميا في وقت يكتسي فيه الاتصال الإلكتروني أهمية حيوية للتعافي.

إن التغير التكنولوجي السريع لا يشير إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار فحسب، بل يشير كذلك إلى القدرة البشرية والمؤسسية على التكيف مع ذلك التغير. فالالاتصال الإلكتروني العالمي يشكل، إلى جانب اللقاحات، شرطا آخر لا غنى عنه للتنمية البشرية في القرن الحادي والعشرين ويستحق اهتمامنا الكامل. وكما رأينا من النمو المطرد في السنوات الأخيرة، يمكن للتكنولوجيا أن تساعدنا على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. بيد أن إدارة التكنولوجيا تتطلب كذلك على تحديات يجب التصدي لها في المشاريع التعاونية الدولية. ويأخذ نص مشروع القرار الذي نقدمه اليوم في الاعتبار أوجه التقدم الرئيسية المتعددة الأطراف التي أحرزت في هذا المجال خلال العامين الماضيين ويحدد سبلا لسد الفجوات الرقمية وزيادة التوصل بالإنترنت، داعيا الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين إلى كفالة التوصل الشامل والميسور التكلفة بالإنترنت بحلول عام ٢٠٣٠.

وبناء القدرات والهياكل الأساسية أمر أساسي وعاجل. ولذلك يدعو مشروع القرار إلى الاستثمار في مهارات سكاننا الرقمية، ولا سيما الذين يعيشون في أوضاع هشة. ويبرز إسهامات التغير التكنولوجي السريع في مجالات مهمة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ويعني ذلك الصحة والطاقة والزراعة والأمن الغذائي والحوكمة والتعليم

منظمات المجتمع المدني دائما ركنا هاما من أركان عمل الأمم المتحدة، حيث كانت هذه المنظمات في كثير من الأحيان في طليعة المبادرات وتقوم بالعمل على أرض الواقع. ولكننا شعرنا بالقلق إزاء الصيغة الواردة في الفقرة ١١ من المنطوق، التي كانت غامضة، وتقتصر إلى الوضوح، وتحدد دورا للأمانة العامة هو دور جديد ويتطلب مزيدا من النظر فيه. ومع ذلك، رأينا أيضا النص الذي قدمه الميسران المشاركون محاولة حقيقية لسد الفجوات بين مختلف المواقف، ونشكرهما على جهودهما الشجاعة.

وبينما يبدأ العالم في إعادة البناء بعد جائحة مرض فيروس كورونا بطريقة نأمل أنها ستكون منصفة وتحولية، من الضروري ضمان أن تتمكن الجمعية من التكلم بصوت واحد بشأن مسائل بالغة الأهمية مثل هذه. ونعتقد أنه يجب علينا جميعا أن نسعى الآن جاهدين إلى إظهار المرونة وتقديم حلول توفيقية، وهما من المبادئ التي تشكل الأساس الراسخ لهذه المنظمة.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في سياق تحليل التصويت بعد التصويت.

أود أن أعرب عن خالص تقديري للسيدة كارولين رودريغس - بيريكت والسيد كيمييرو إيشيكاني، الممثلين الدائمين لغيانا واليابان، على التوالي، اللذين أدارا باقتدار وصبر المناقشات والمفاوضات المعقدة بشأن القرار ٣١٥/٧٥ في مشاورات غير رسمية. وأنا واثقة من أن أعضاء الجمعية العامة يشاركونني في الإعراب عن تقديرنا لهما. وبذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال (تابع)

أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وغاياتها

مشروع القرار (A/75/L.123)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة المكسيك لتقديم مشروع القرار A/75/L.123.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/75/L.123: أرمينيا، إسرائيل، إندونيسيا، أنغولا، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، بالاو، بنغلاديش، بوتسوانا، دولة بوليفيا، المتعددة القوميات، بيرو، تركيا، تونس، جورجيا، رواندا، سنغافورة، شيلي، غينيا، الفلبين، الكامبيرون، كولومبيا، لبنان، المغرب، نيبال، هندوراس.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/75/L.123؟

اعتمد مشروع القرار A/75/L.123 (القرار ٣١٦/٧٥).

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): قبل إعطاء الكلمة للمتكلمين الراغبين في تعليق مواقفهم بعد الاعتماد، أود أن أذكر الأعضاء بأن بيانات التعليق تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تقدمها الوفود من مقاعدها.

السيدة روز (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): إن المملكة المتحدة ملتزمة بتسخير قوة التغيير التكنولوجي السريع من أجل التنمية المستدامة والشاملة للجميع، ونرحب بجهود المكسيك في طرح المسألة على الجمعية العامة. ونود أن نعرب عن تقديرنا لأن المفاوضات بشأن القرار ٣١٦/٧٥ أسفرت عن نص أكثر تركيزا. ويسعدنا أن ننضم إلى توافق الآراء بشأن القرار، ولكننا نود أن نغتنم هذه الفرصة لنشاط آراءنا بشأن بعض جوانب النص.

نعتقد أن قيمة القرار تكمن في تركيزه على أثر التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ولا نعتقد أن هناك قيمة لتكرار العبارات الواردة في مبادرات قائمة، ولهذا السبب طالبنا باتباع نهج مبسط وتساءلنا عن الحاجة إلى تكرار عبارات وردت في قرارات أخرى. وسنواصل الدعوة إلى هذا النهج في النسخ المقبلة للقرار.

وتؤكد المملكة المتحدة على قيمة ومبادئ التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين. ونعتقد اعتقادا راسخا أنه يجب علينا أن نفعل

والاقتصاد والمالية والعمالة والرفاه والمساواة بين الجنسين. وبعبارة أخرى، نحن نرى أنه ينبغي أن يكون للتغيير التكنولوجي السريع أثر إيجابي وتراكمي تدريجي يساعد على إشراك جميع الناس، على الإنترنت وخارجه. وعلى خلفية التعافي من الجائحة التي تسبب فيها كوفيد-١٩، ونحن عند منعطف أساسي لتعزيز التعاون الرقمي الدولي. وعلى الرغم من أننا أكدنا بالفعل أن خطة عام ٢٠٣٠ هي خريطة طريق للتعافي المستدام، فإن الأمر متروك لنا الآن لمضاعفة الجهود لتسريع تنفيذه. ولن يكون أي من ذلك ممكنا بدون الإدماج الرقمي الكامل الذي نطمح إليه جميعا.

وتتضمن خريطة طريق الأمين العام من أجل التعاون الرقمي (A/74/821) عددا من التوصيات المهمة للتكيف مع التغيير التكنولوجي السريع. وفي هذا النص أتيحت فرصة للدول الأعضاء لمناقشة بعض التوصيات، واقترحنا بعض الإجراءات المحددة لدعم تحسين التعاون الرقمي. وتعتقد المكسيك أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تضطلع بدور بارز في هذا المجال. ولذلك السبب نعتبر عمل آلية تيسير التكنولوجيا ومكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا عملا حيويا.

وتشكر المكسيك جميع الوفود التي شاركت بنشاط في المشاورات المفتوحة والشفافة والشاملة. فقد توصلنا معا إلى مشروع قرار شامل - يتجاوز مراعاة التقدم المؤسسي الذي تحقق في العامين الماضيين - يعكس أولويات المجتمع الدولي في مواجهة الآثار الاجتماعية والاقتصادية للجائحة. ونكرر تقديرنا لجميع الدول الأعضاء التي أسهمت بأفكار وعبارات في النص. فنحن نؤمن إيمانا راسخا بأن تعددية الأطراف تمثل أفضل طريقة للمضي قدما وسد الفجوات الرقمية. ويمثل النص المزمع اعتماده إرادتنا الجماعية لتسخير التغيير التكنولوجي السريع لصالح الجميع ولأغراض التنمية المستدامة وحقوق الإنسان والحوكمة والشمول.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/75/L.123 المعنون "أثر التغيير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

الفكرية بشكل غير طوعي وبدون شروط متفق عليها بصورة متبادلة. نحن نؤمن إيماناً راسخاً بأن الحماية القوية لحقوق الملكية الفكرية وإنفاذها يوفران بعض الحوافز الحاسمة الأهمية اللازمة لدفع عجلة الابتكار الذي يمكن أن يتصدى للتحديات الصحية والبيئية والإنمائية في الحاضر والمستقبل. وتفهم الولايات المتحدة فيما يتعلق بهذا الإعلان بصفة عامة، والفقرة ١٣ من الديباجة بصفة خاصة، أن الإشارات إلى نشر التكنولوجيا ونقل التكنولوجيا أو الوصول إليها هي إشارات للنقل الطوعي للتكنولوجيا بشروط متفق عليها بصورة متبادلة، وأن جميع الإشارات إلى الحصول على المعلومات والمعارف هي للحصول على المعلومات أو المعارف التي تتاح بإذن من الحائز الشرعي. وتؤكد الولايات المتحدة على أهمية وجود بيئة تنظيمية وقانونية تدعم الابتكار. ومن وجهة نظر الولايات المتحدة، فإن اللغة المستخدمة في الفقرة ١٣ من الديباجة فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا لا تشكل سابقة بالنسبة للوثائق التي سيتم التفاوض عليها في المستقبل.

تفهم الولايات المتحدة الإشارة إلى الحق في الخصوصية في الفقرة ٤ من منطوق القرار بأنها تشير إلى أن الحق لا ينبغي أن يتعرض لتدخل تعسفي أو غير قانوني في خصوصية الشخص، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٢ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفي الفقرة ٨ من المنطوق، لا تعتبر الولايات المتحدة قائمة المنصات والتكنولوجيات والأهداف المحددة شاملة، كما أننا لا نعتقد أنها تصف بدقة أولويات المجتمع الدولي كما أبرزها القرار في مواضع أخرى.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر متكلم تعليلاً للموقف.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٣٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٣٥.

المزيد لتسخير نقاط القوة لدى الحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط التقنية والأكاديمية. ويجب أن نعمل على إشراك جميع أصحاب المصلحة في هذه الجهود إذا كان للتغير التكنولوجي السريع أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ونؤيد أيضاً تأييداً تاماً العبارات التي تسلم بأهمية سد الفجوة الرقمية بين الجنسين، ونؤكد من جديد دور التكنولوجيات الرقمية في تمكين النساء والفتيات من المشاركة الكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وممارسة حقوق الإنسان الخاصة بهن. وينبغي حماية حقوق الإنسان على الإنترنت كما هو الحال خارج الإنترنت. وأيدنا بقوة العبارات التي تشدد على ضرورة النظر في التكيف مع التغير التكنولوجي السريع فيما يتعلق بإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتدرك المملكة المتحدة أهمية التزامات الدول بالتقيد بالقانون الدولي لحقوق الإنسان وجعل السياسات الوطنية تمتثل له. وبالإضافة إلى العبارات المتعلقة بأهمية الحق في الخصوصية، كما هو منصوص عليه في المادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كنا نود أيضاً أن نرى اعترافاً أكبر بجميع الحقوق الأخرى، بما في ذلك حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، من بين حقوق أخرى.

ونشدد على التزامنا بضمان حقوق الأطفال، على الإنترنت وخارجها. وفهمنا للفقرة ٤ من منطوق القرار هو أن الجهود الرامية إلى حماية الأطفال على الإنترنت يجب أن تمتثل امتثالاً كاملاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ونشكر المكسيك مرة أخرى على التزامها طوال المفاوضات وعلى الدعوة إلى هذا الموضوع الهام. وتتطلع المملكة المتحدة إلى مواصلة المشاركة البناءة بشأن هذه المسألة.

السيد لوبي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يسر الولايات المتحدة أن تنضم إلى توافق الآراء بشأن القرار ٣١٦/٧٥، وتقدر جهود المكسيك لتيسيره. ونود أن نتشاطر آراءنا فيما يتعلق به.

تتأى الولايات المتحدة بنفسها عن الفقرة ١٣ من ديباجة القرار بقدر ما يتعلق بتشجيع الفقرة على نقل التكنولوجيا وتوزيع حقوق الملكية